

طلب إحاطة

السيد المستشار الدكتور/ حنفي جبالي
رئيس مجلس النواب
تحية طيبة وبعد ،،،

عملاً بحكم المادة (١٣٤) من الدستور، والمادة (٢١٢) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب، أرجو توجيه طلب الإحاطة الآتي نصه، موجهاً إلى:

- السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء
- السيد الدكتور وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية
- السيد الدكتور وزير المالية

في شأن

**"قرار وزارة التخطيط رقم 57 لسنة 2021 والخاص بتحديد الحد الأدنى للأجور
بالقطاع الخاص 2400 جنييه"**

لأنه يشكل المزيد من الأعباء المالية على أصحاب الصيدليات والذين لا يتجاوز ربحهم 15.19% والمحدد طبقاً للاتفاقية المبرمة بين مصلحة الضرائب بالنقابة العامة للصيادلة رقم 181 لسنة 2005 والسارية والمحصنة قضائياً بحكم محكمة القضاء الإداري، وفقاً لقانون التسعيرة الجبرية رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠، حيث أن الدواء مسعر جبرياً و نسبة ربحه محددة.

لذا نطالب باسم آلاف الصيادلة والصيدليات إعفائهم من هذا القرار، لأنه سيكبد أصحاب الصيدليات غرامات مالية غير قادرين على الوفاء بها كما سيؤدي إلى تسريح عشرات الآلاف من العمالة لدى الصيدليات.

● **برجاء تحويله إلى اللجنة المختصة للمناقشة.**

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،،،

مقدمه لسيداتكم
الدكتورة / سارة النحاس
عضو مجلس النواب
رقم العضوية (٥٥٧)